وأنفعها لجميع السلاح وأما الفارسية فهي أيضا مشاكلة غير أنها طويلة جدا وأجنة
السهام تكون نصفها في وسط مقبضها في بطن القوس وبها رمت رماة الأكاسرة
والعجم قال المؤلف عفا الله عنه وقد روي بأسانيد ضعيفة أن النبي صلى
الله عليه وسلم رأى رجلا وبيده قوس فارسية فقال ألقها فإنها ملعونة ملعون من
رمى بها وعليكم بهذه القسي العربية وبرماح القنا فبها يمكن الله لكم في البلاد ويؤيد
نصركم على عدوكم رواه محمد بن طلحة وقد غمزه أبو حاتم نا ابن عون لم يصح حديثه أشعثي
ورواه بنحوه ابن ماجه والبيهقي من حديث علي قال ابن الذهبي الحافظ في تهذيب عبد
الرحمن ابن سالم ابن عتبة بن عويم بن ساعدة عن أبيه عن جده خرجه البيهقي وغيره وقال
البيهقي قال البخاري في تهذيب الشيء هو حديث منكر أشعثي وروى عبد الله بن مغفل
الحراني نا ابن لهيعة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال وجئت مختبئا على من
سعى بين الغرضين بقوس لكم بقوس كسرى وهذا الحديث غير صحيح وسنده واه والحمل فيه
عندي في الحديث على الحراني فإن ابن لهيعة عندهم لا يحتمل مثل هذا والله أعلم وروى
عبد الله بن بسر رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علي بن أبي طالب
إلى خيبر فعممه بعمامة سوداء ثم أرسلها من ورائه أو قال على كتفه اليسرى ثم خرج
رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الجيش وهو متكئ على قوس فمر به رجل يحمل قوسا فارسية
فقال ألقها فإنها ملعونة ملعون من يحملها عليكم بالقنا والقسي العربية فإن
بها يعز الله دينكم ويفتح لكم البلاد قال يحيى بن حمزة إنما كان ذلك الناس على عهد رسول
الله صلى الله عليه وسلم فأما اليوم فقد طرأت عدة وقوة لأهل الإسلام وخرج ذلك
الطبراني عن شيخه بكر بن سهل الدمياطي وقد ضعفه النسائي وغيره وفيه انقطاع بين
أبي عبيدة عيسى بن سليم وعبد الله بن بسر والله أعلم قال ابن عساكر وغيره قال أهل
العلم بالحديث القوس الفارسية إنما نهي عنها لأنها إذا انقطع وترها لم ينتفع
بها صاحبها والقوس العربية إذا انقطع وترها كانت له عصا يدفع بها ولو انتهى
قال المؤلف عفا الله عنه النهي عنها لم يصح ولا تنفع في النبل الحصى بل والله

الحسن

الحسن مشهور من صرفه وقد نص الإمام أحمد وغيره على جواز الرمي بالقوس الفارسية ونقل
صاحب المغني الإجماع على جواز الرمي بها وإباحة حملها ولو صح فيها نهي لحمل على
ما إذا استعمل الرامي التشبه بالأعاجم وفرع النهي على التشبه بهم ويكون
المراد بقوله ملعون من رمى بها يعني أو لأنه زمن الفرس والعرب لأنهم كانوا كفارا أو
النمرود وقد ذكر ابن جرير الطبري أنه أول من رمى بها والله أعلم وأما قول من قال
إنها إذا انقطع وترها لا ينتفع بها بخلاف العربية ففي هذا الكلام نظر لأن العر
بية المركبة إذا انقطع وترها وكانت غير قويمة عادت حلقة لا تشبه العصى
وقال الإشبيلي المذكور في كتابه القوس الملعونة هي القوس المركبة على المجرى وإنما
قال صلى الله عليه وسلم ملعون حاملها أراد العرب والترك الذين يرمون بقوس الشـ
العرب قوس الترك التركية قوس رجل يعني التي لها كاب ومفتاح قال وهي التي ذكرها
صلى الله عليه وسلم وإنما صنعها الترك لضعف داخلهم ووهن في عقولهم فعلموا القوس
الفارسية ثم لم يمكنهم جبرها فركبوها على المجرى وحسبوا أنها أقوى فإذا هي أضعف
وإنما لعنها قيل لأنها كالصليب فيتشاءم بها وهذا يعم كل قوس ركبت على مجرى وجد
وقيل لأن النمرود استخرجها حين رمى السماء وقيل لئلا يستعمل المسلمون شكل المشـ
ركين أشبههم قال المؤلف عفا الله عنه وهو القول الأخير أقرب لو صح الحديث وفي بعض
كلامه المتقدم نظر وقوله إن هذا يعم كل قوس ركبت على مجرى قول لا يقوم له دليل والله
أعلم ومنها ما روي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قرن تعلمه مع تعلم القرآ
ن وناهيك بهذا شرفا وفضلا عن طرق أربعة عن يحيى قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم تعلموا الرماية والقرآن وخير ساعات المؤمن حين يذكر الله رواه ابن عساكر
وقال هذا منقطع وعن قيس بن أبي حازم قال رأيت خالد بن الوليد رضي الله عنه يوم
اليرموك يرمي بيده فيقتل ومعه رجال من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم قال وقال أمرنا
أن نتعلم الرمي والقرآن رواه الطبراني وروى بقية بن الوليد عن عيسى
بن إبراهيم عن الزهري عن أبي سلمان مولى أبي رافع عن أبي رافع قال قلت يا رسول الله

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)